

انتخابات هيئة صياغة مشروع الدستور 2014

شروط التقدم للترشح

اضافة الى الشروط الواجب توفرها في الناخب وهي:

1- ان يكون ليبي الجنسية بالغا الثامنة عشر ميلادية يوم التسجيل متمتعا بالاهلية القانونية الكاملة.

2- ان يكون حاملا للرقم الوطني مقيدا بسجل الناخبين.

على المرشح ان تتوافر فيه الشروط الاتية

1 - ان يكون قد اتم 25 سنة ميلادية من عمره قبل يوم التسجيل.

2- ان يكون حاصلا على شهادة اتمام الدراسة الثانوية او ما يعادلها.

3- الا يكون عضوا في المفوضية العليا للانتخابات او احد موظفي ادارتها العامة او لجانها الانتخابية او مراكز الاقتراع.

1- الا يكون عضوا بالمؤتمر الوطني العام او الحكومة المؤقتة.

2- الا يكون من منتسبي الهيئات الامنية النظامية او العسكرية.

3- الا يكون قد حكم عليه بعقوبة جنائية او جنحة مخلة بالشرف او الامانة ولورد اليه اعتباره.

ان تتوفر فيه معايير تولي المناصب العامة طبقا لقانون العزل السياسي والاداري

4- ان يزكى من مائة ناخب من دائرته الانتخابية ليس منهم من زكى غيره ويشترط في

التزكية ان تكون موقعة ممن صدرت منه ومصدقة من محرر عقود.

5- ان يودع بحساب المفوضية او في احد حسابات دوائرها الرئيسية مبلغا ماليا قدره خمسمائة

دينار غير قابلة للرد وتؤول الى الخزانة العامة.

6- ان يلتزم بالقواعد العامة التي تحددها المفوضية المتعلقة بسلوك المرشحين.

ضوابط التقدم للترشح :

- 1- ألا يتقدم للترشح في أكثر من دائرة انتخابية .
 - 2- تتولى المفوضية تنظيم وإدارة العملية الانتخابية والاشراف الكامل عليها وتضع المفوضية ضوابط واليات الترشح ومواعيد تقديم المستندات التي تحددها وفق القواعد المقررة بهذا القانون.
 - 3-تقدم طلبات الترشح على النماذج التي تحددها المفوضية، واذا تبين لها ان ايا من المرشحين لم تتوافر فيه الشروط المنصوص عليها في هذا القانون عليها ان تسبعده وان تخطره هو او وكيله بهذا، بالوسائل التي تحددها خلال اسبوع من تاريخ انتهاء تقديم طلبات الترشح.
- يجب أن يكون طلب التقدم للترشح مرفقا بالوثائق التالية :**
- 1- كتيب العائلة (شهادة الميلاد) أو إفادة إدارية من السجل المدني .
 - 2- البطاقة الشخصية ، أو جواز السفر ساري المفعول .
 - 3- نموذج هيئة تطبيق معايير تولي المناصب العامة (يستلم النموذج من مكتب اللجنة الانتخابية) .
 - 4- المؤهل العلمي بما لا يقل عن شهادة إكمال مرحلة التعليم الثانوي أو ما يعادلها مصادق عليها حديث من الجهة المختصة .
 - 5- شهادة الخلو من السوابق .
 - 6- قائمة تزكية مصدقة من محرر العقود ، تتضمن اسم وتوقيع (100) ناخب مسجلين في الدائرة الانتخابية المتقدم إليها ، على أن لا يكون من بينهم من زكى غيره ، في حال عدم توفرها خلال فترة التسجيل تلحق هذه القائمة ببقية المستندات بعد انتهاء الفترة الزمنية المحددة للتسجيل تلحق هذه القائمة ببقية المستندات بعد انتهاء الفترة الزمنية المحددة لتسجيل الناخبين .

- 7- يجب أن تحتوي قائمة التزكية على البيانات التالية : إسم الناخب ، الرقم الوطني ،
الدائرة الانتخابية ، التوقيع .
- 8- الإيصال المالي للرسوم المستوجبة على المتقدم للترشح بقيمة (500) خمسمائة دينار ليبني
غير قابلة للترجيع في جميع الأحوال ، تودع في حساب اللجنة الإنتخابية المتقدم في نطاقها
المترشح
- 9- ما يفيد بفتح حساب في أحد المصارف المحلية ، متضمنا رقم الحساب الخاص بالحملة
الإنتخابية .
- 10- عدد صورتين شخصيتين .
- 11- نسخة موقعة من مدونة قواعد السلوك .
- 12- للمرشح تسمية من يمثله في إستكمال إجراءات التسجيل، والتواصل معها في كل ما
يستجد من أمور لها علاقة بالعملية الانتخابية

إنتخاب الهيئة
التأسيسية لصياغة
مشروع الدستور